



مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ إِلَيْهِ رَهْطًا، فَبَايَعَ تِسْعَةً وَأَمْسَكَ عَنْ وَاحِدٍ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَايَعْتَ تِسْعَةً وَتَرَكْتَ هَذَا؟ قَالَ: «إِنَّ عَلَيْهِ تَمِيمَةً»، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَقَطَعَهَا، فَبَايَعَهُ، وَقَالَ: «مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ».

[حسن] [رواه أحمد]

قَدِمَ جَمَاعَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ عِدْدُهُمْ عَشْرَةً، فَبَايَعَ تِسْعَةً مِنْهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْمَتَابَعَةِ، وَلَمْ يَبَايِعِ الْعَاشِرَ، فَلَمَّا سُئِلَ عَنْ سَبَبِ ذَلِكَ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: إِنَّ عَلَيْهِ تَمِيمَةً، وَهِيَ مَا يُرْبِطُ أَوْ يُعَلِّقُ مِنَ الْخَرَزِ وَغَيْرِهَا لِدَفْعِ الْعَيْنِ أَوْ الضَّرْرِ. فَأَدْخَلَ الرَّجُلُ يَدَهُ لِمَوْضِعِ التَّمِيمَةِ وَقَطَعَهَا وَتَخَلَّصَ مِنْهَا، فَبَايَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ، وَقَالَ مُحَدِّثًا مِنَ التَّمَائِمِ وَمُبَيِّنًا حِكْمَهَا: "مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ".

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/6762>



النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

